

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة  
SASO

اللائحة الفنية  
للبطاريات الكهربائية

اعتمدت هذه اللائحة في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٦) بتاريخ ١٤٤٣/١/٣هـ، الموافق ٢٠١٨/٠٩/١٣م

نُشرت اللائحة في الجريدة الرسمية بتاريخ  
١٤٤٠/٠٤/١٤هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/٢١م

الإصدار الأول – التعديل (١)

نُشر التعديل في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٤٤٤/٠٤/١٧هـ (٢٠٢٢/١١/١١م)



## المحتويات

٣	تمهيد
٤	المادة (١) المصطلحات والتعاريف
٦	المادة (٢) المجال
٧	المادة (٣) الأهداف
٧	المادة (٤) التزامات المورد
٩	المادة (٥) البيانات الإيضاحية
٩	المادة (٦) إجراءات تقييم المطابقة
١٠	المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية
١٠	المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق
١١	المادة (٩) المخالفات والعقوبات
١٢	المادة (١٠) أحكام عامة
١٢	المادة (١١) أحكام انتقالية
١٣	المادة (١٢) النشر
١٤	الملحق (أ-١) قائمة منتجات البطاريات الكهربائية والمواصفات القياسية ذات العلاقة
٢١	الملحق (ب-١) قائمة المنتجات والرموز الجمركي
٢٢	الملحق (٢) نموذج بطاقة بيانات السلامة لدفعة البطاريات الكهربائية
٢٤	الملحق (٣) نموذج تقييم المطابقة (Type 3) وفقا للمواصفة ISO/IEC 17067
٢٧	الملحق (٤) نموذج إقرار المورد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity



## تمهيد

تماشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤ وبتاريخ ١٤٢٦/٩/٢١هـ بشأن الموافقة على وثائق انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، وما يتطلب الأمر من التزام المملكة بمواءمة أنظمتها ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انسياب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرائق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح فنية تشمل المتطلبات الأساسية المشروعة وتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة الجودة وتقديم المطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات اتفاقية منظمة التجارة العالمية في هذا المجال، وتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية ومحقة لمصالح المملكة" واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة ٢) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمدها".

وبناءً على المادة السادسة (فقرة ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذا التنظيم، تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بالمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايرة. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية في جميع مشترياتها وأعمالها".

وحيث إن المواصفات القياسية للمنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمتطلبات الأساسية للسلامة في اللائحة الفنية المحددة.

فقد قامت الهيئة بإعداد هذه اللائحة الفنية.

ملحوظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه اللائحة الفنية جزء لا يتجزأ منها.

ط

## المادة (١) المصطلحات والتعاريف

### ١/١ التعاريف العامة

تكون للمسميات والعبارات أدناه -عند تطبيق بنود هذه اللائحة- الدلالات والمعاني المبينة أمامها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

الجهات الرقابية: هي الجهة/الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها؛ المسؤولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية؛ سواء في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة التي يجب الالتزام بها، وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المواصفة القياسية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة؛ تضع - للاستخدام الاعتيادي والمتكرر- القواعد والتعليمات أو الخصائص للمنتجات أو العمليات وطرائق الإنتاج ذات العلاقة؛ التي يكون تطبيقها اختيارياً، وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص المصطلحات، والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات التي تنطبق على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المنتج: البطاريات الكهربائية

سلطات مسح السوق: هي الجهة/الجهات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

الخطر (أخطار) Hazard(s): مصدر محتمل للضرر

المخاطر Risk(s): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطاً بدرجة شدة الضرر.

المورد: ويُقصد به كل من:

- صانع المنتج أكان باسمه الشخصي أو الاعتباري أو التجاري،

- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.
- كل شخص في سلسلة التوريد للمنتج.
- إجراءات تقويم المطابقة: عملية موثقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.
- الجهات المقبولة: هي جهات تقويم المطابقة "طرف ثالث"، المقبولة من الهيئة وفقاً للائحة قبول جهات تقويم المطابقة.
- شهادة المطابقة: الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة، التي تؤكد مطابقة المنتج أو أي دفعة منه لمتطلبات المواصفات القياسية ذات العلاقة.
- إقرار المورد بالمطابقة: إقرار من المورد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات هذه اللائحة والتشريعات المعمول بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث - سواء في مرحلة التصميم أو في مرحلة الإنتاج الخاصة بعملية التصنيع - وقد يعتمد الإقرار على إجراء اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة.
- الوضع في السوق: هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.
- العرض في السوق: تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة، في إطار نشاط تجاري؛ سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.
- السحب: هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.
- الاستدعاء: هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي قد تم توفيرها للمستخدم النهائي.

## ٢/١ التعاريف الخاصة بالبطاريات

- المصطلحات والتعاريف الفنية الخاصة بالبطاريات الكهربائية محددة بالمواصفة القياسية الخاصة بالمفردات الدولية الكهروتقنية المتعلقة بالخلايا الأولية والثانوية والبطاريات، ومن أهمها ما يلي:
- البطارية: هي خلية أو أكثر موصلة كهربائياً ومعبأة في حاوية بعلامات للنهايات (Terminals) حيث يتم الحصول على الطاقة الكهربائية فيها عن طريق التحويل المباشر للطاقة الكيميائية فيها إلى تيار كهربائي مستمر (DC)، ويتم ترميز البطاريات وفقاً لجهد المرموز له (U) ووحدة قياسه الفولت (V)؛ وسعتها المرموز لها بـ (C) ووحدة قياسها الأمبير ساعة (Ah).
- الخلية: وهي الوحدة الوظيفية الأساسية، التي تتكون من تجميع الأقطاب والحاوية، والنهايات والفواصل، والتي هي مصدر للطاقة الكهربائية التي يتم الحصول عليها عن طريق التحويل المباشر للطاقة الكيميائية.
- الموصل الكهربائي: هو أي مادة تسمح بمرور التيار الكهربائي عبرها.
- القطب: هو أحد طرفي الخلية. يمكن للمادة الفعالة أن تكون جزءاً من القطب.

الحاوية: وعاء يتكون من مواد خاملة كهربائياً وتضم جميع عناصر البطارية.

البيانات: عبارة عن بيانات ملصقة أو مكتوبة على البطارية أو على غلافها تضم معلومات خاصة بالمنتج.

بطارية الملح المنصهر: خلية تضم الإلكتروليت مركباً من واحد أو عدة أملاح منصهرة وغير مائية. يمكن أن يكون في الحالة الصلبة (ساكن كيميائياً) ويتم تنشيطه تحت تأثير الحرارة.

بطارية ثابتة بمكانها: البطاريات الثابتة في موقع ثابت، ولا يقصد عمومًا نقلها من مكان إلى آخر. وهي متصلة بشكل دائم ومصدر طاقة مستمر، وتدمج في معدات ثابتة أو مثبتة في غرف البطاريات لتطبيقات، مثل الاتصالات السلكية واللاسلكية، وإمدادات الطاقة، والتحويل، وإمدادات الطاقة في حالات الطوارئ.

بطارية الجر: البطارية التي تم تصميمها لتوفير الطاقة للدفع بالسيارات والمركبات الكهربائية.

البطارية الجافة: تتكون من وعاء صغير من الزنك (القطب السالب) بداخلها قضيب من الكربون (القطب الموجب)، بينهما عجينة من الكربون وثاني أكسيد المنجنيز مشبعة بمحلول كلوريد الأمونيوم.

بطارية الرصاص: هي بطارية يستخدم فيها الأقطاب في هيئة ألواح من الرصاص وأكسيد الرصاص منغمسة في الإلكتروليت من حامض الكبريتيك المخفف بتركيز يتراوح بين ٣٣ و ٣٧ بالمئة.

بطارية ليثيوم: هي نوع من البطاريات التي يمكن إعادة شحنها، ويتكون القطب الموجب فيها من عنصر الليثيوم والقطب السالب عادة من الكربون المسامي.

بطارية النيكل كادميوم: هي بطارية تستخدم هيدروكسيد أكسيد النيكل ومعدن الكادميوم.

## المادة (٢) المجال

١/٢ تطبق هذه اللائحة على جميع أنواع البطاريات الكهربائية، بغض النظر عن الشكل والحجم، والوزن، والمواد المكونة أو طرق الاستخدام. وهي تغطي فئتين رئيسيتين من البطاريات:

(أ) بطاريات السيارات: بطاريات لتزويد بدء نظام الاشتغال أو الإضاءة في السيارات.

(ب) البطاريات المحمولة: على شكل أزرار (Button Cell) وهي ليست بطاريات السيارات ولا بطاريات صناعية، والتي لا يزيد وزنها على ١ كلغ وتستخدم في الأجهزة الكهربائية العادية كالآلات الحاسبة، والمصابيح، وأجهزة القياس، والهواتف المحمولة.

٢/٢ لا تطبق هذه اللائحة على البطاريات المستخدمة للأغراض التالية:

(أ) البطاريات الكهربائية المستخدمة في القطاعات/الصناعات العسكرية.

(ب) البطاريات الكهربائية المستخدمة في المعدات الطبية.

ج) المعدات المزمع إطلاقها في الفضاء.

### المادة (٣) الأهداف

تهدف هذه اللائحة الفنية إلى تحديد متطلبات الصحة والسلامة في البطاريات وخاصة تجاه المواد الكيميائية المستعملة في التصنيع، والامتثال للضوابط العالمية بشأنها، ومتطلبات البيانات الإيضاحية الواجب توفرها في جميع البطاريات قبل عرضها أو وضعها في أسواق المملكة، بما في ذلك التوصيات والإعلانات التي يجب توفرها في البيانات حول إعادة التدوير أو تدبير نفايات البطاريات.

كما تهدف إلى تحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على الموردين الالتزام بها.

### المادة (٤) التزامات المورد

#### ١/٤ المتطلبات العامة:

- أ) يجب على المورد استيفاء جميع المتطلبات العامة والفنية في هذه اللائحة.
- ب) يجب على المورد توفير بيانات السلامة مع كل دفعة إنتاج البطاريات، بناء على القوانين الدولية المتعلقة بالسلامة في إنتاج وتسويق وإعادة التدوير للبطاريات، والمشار إلى أحد نماذجها بالملحق رقم (٢).
- ج) يجب على المورد التعريف إرشاد بوسائل التجميع وإعادة تدوير البطاريات المستعملة أو الفاسدة. ويكون المورد مسؤولاً عن تجميع واستلام البطاريات المنتهية صلاحيتها
- د) يجب على المورد الإذلاء بالإثباتات عما تم تنفيذه من إجراءات للتأكد من سلامة الخلايا والبطاريات عند طلبها من الجهات الرقابية وجهات تقويم المطابقة ذات العلاقة وفق اللوائح الفنية المعتمدة.

#### ٢/٤ المتطلبات الفنية

لتحقيق متطلبات هذه اللائحة، فإنه يجب على المورد استيفاء المتطلبات الفنية للبطاريات التي تغطيها المواصفات القياسية ذات العلاقة، المبينة في الملحق (١)، وهي:

- أ) التعريف بالمنتج: يجب تعريف المنتج (البطارية والخلية) بجميع خصائصه ومحتوياته وكذلك المواد المستخدمة في تصنيعه.
- ب) تصنيف البطاريات: يجب تصنيف البطاريات، سواءً كانت قابلة لإعادة الشحن، أو ذات الاستعمال الواحد، حيث تتنوع - من حيث تكوينها أو استعمالها - إلى عدة أنواع، وهي حسب انتشارها في الأسواق:
- بطارية مستقلة؛ وهذا يعني أنه يمكن إزالتها بسهولة من الجهاز (استبدالها).
  - بطارية سهل الوصول إليها، وهذا يعني أنه يمكن إزالتها ضمن إجراءات الصيانة من قبل الفنيين ذوي العلاقة.
  - بطارية متكاملة، وهذا يعني أنه لا يمكن إزالتها عند تفكيك الوحدة.

(ج) الخصائص التقنية للبطارية: يجب ترميز خصائص البطارية حسب: طبيعتها (قابلة أو غير قابلة لإعادة الشحن)، نوع التيار (DC)، قيمة التيار (A)، الجهد (V)، والسعة (Ah)

#### ٣/٤ المتطلبات الكهربائية:

(أ) يجب توضيح عدم قابلية البطارية للشحن، بكتابة عبارة "لا تشحن" على غلاف البطارية.

(ب) يجب تحديد الأقطاب بطرق واضحة ودائمة في البطاريات والخلايا:

- القطب الموجب: استعمال اللون الأحمر في أدوات التحديد أو علامة (+).
- القطب السالب: استعمال اللون الأزرق (أو الأسود) في أدوات التحديد أو علامة (-).
- تثبيت حلقة بلاستيكية حول القطب ذات اللون المناسب.
- نقش العلامة (موجب أو سالب) بمحاذاة القطب المناسب.

#### ٤/٤ المتطلبات الميكانيكية:

(أ) يجب مراعاة الخصائص المتعلقة بحفظ قدرة البطارية واجتناب آثار التآكل حسب توصيات الشركة الصانعة أثناء فترة تخزين العناصر أو البطاريات في ظل ظروف مناخية مختلفة.

(ب) يجب مراعاة المواصفات الخاصة بنقل المواد الخطيرة أثناء نقل المنتجات سواء برًا أو بحرًا أو جواً.

(ج) يجب مراعاة مقاومة الاهتزاز وهو قدرة البطارية لمقاومة قوى التسارع مع الحفاظ على قدراتها الكهربائية وجميع خصائصها وفقاً للمواصفة القياسية ذات العلاقة.

(د) يجب ان تكون عبوات الخلايا والبطاريات مصممة لتجنب الأضرار الميكانيكية أثناء النقل والمناولة والتخزين.

(هـ) يجب ان تكون مواد التعبئة والتغليف مصممة لمنع الاتصالات الكهربائية والتآكلات غير المقصودة، وتوفير حماية ضد تسربات من الخلايا والبطاريات.

#### ٥/٤ المتطلبات الكيميائية:

يمنع منعاً باتاً تسويق أو استيراد ما يلي:

(أ) جميع البطاريات، سواءً كانت مستقلة أو مدمجة في جهاز أو مركبة، وتحتوي على أكثر من ٠.٠٠٠٥٪ من الزئبق بالنسبة إلى الوزن الإجمالي للبطارية.

(ب) جميع البطاريات، سواءً كانت مستقلة أو مدمجة في جهاز أو مركبة، وتحتوي على أكثر من ٠.٠٠٢٪ من الكاديوم بالنسبة إلى الوزن الإجمالي للبطارية.

(ج) يستثنى من هذا الحظر، الأزرار (Button Cell) التي يقل محتوى الزئبق فيها عن ٢ بالمائة بالنسبة إلى الوزن الإجمالي للبطارية، والبطاريات المحمولة المعدة للاستخدام فيما يلي:

- أنظمة الطوارئ والإنذار، بما في ذلك إضاءة علامات السلامة (كعلامات المخارج).



- المعدات الطبية.
  - أدوات الطاقة اللاسلكية.
- ٦/٤ المتطلبات المتعلقة بالتعبئة والتغليف

- (أ) يجب التأكد من تغليف البطاريات حسب طبيعتها وفقاً لمتطلبات التعبئة المنصوص عليها في المواصفة القياسية ذات العلاقة.
- (ب) يجب تحذير المستهلك والمستخدم للبطاريات بخطورة المواد المستخدمة في البطاريات بحيث يمكن أن تسبب التهابات العين والجلد أو الحروق، وأن استنشاقها أو ابتلاعها خطير على سلامة المستهلك.
- (ج) يجب ان تكون مستودعات تخزين الخلايا والبطاريات معززة بتهوية، ولا تحتوي على مصادر الاشتعال.

#### المادة (٥) البيانات الإيضاحية

- ١/٥ يجب أن تحمل جميع البطاريات التي تحتوي على مواد نشطة كهربائياً (الزئبق والكادميوم والرصاص) علامة تدل على كيفية التجميع بعد الانتهاء من استخدامها وإعادة التدوير وفقاً للمواصفات ذات العلاقة.
- ٢/٥ يجب أن تتضمن البيانات الإيضاحية الخاصة بالبطاريات؛ المُعدّة لوضعها وعرضها في السوق المعلومات التالية:
- (أ) اسم وعنوان المورد أو المسؤول على طرح المنتج في الأسواق (البيانات الخاصة بتسجيل المورد)
- (ب) العلامة التجارية للبطاريات
- (ج) تعريف المنتج بجميع خصائصه: طبيعته قابل أو غير قابل لإعادة الشحن، نوع التيار، قيمة التيار (A)، الجهد (V)، والسعة (Ah).
- (د) بلد المنشأ.
- (هـ) التحذيرات والتنبيهات الضرورية للاستخدام والسلامة.
- (و) أن تكون البيانات الإيضاحية على المنتج مطابقة للمتطلبات الفنية الواردة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة؛ المبينة في الملحق (١) من هذه اللائحة.
- (ز) أن تكون جميع المعلومات المستخدمة في البيانات الإيضاحية صحيحة ومُثبتة، وقابلة للتحقق.
- (ح) ألا تكون الصور والعبارات المستخدمة على عبوات المنتج، مخالفة للنظام العام والآداب العامة والقيم الإسلامية السائدة في المملكة.

#### المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة

- ١/٦ يجب على المورد الالتزام بمتطلبات إجراءات تقويم المطابقة الواردة في هذه اللائحة الفنية.

- ٢/٦ يجب على المورد - المسؤول عن وضع البطاريات الخاضعة لهذه اللائحة في السوق - الحصول على شهادة مطابقة صادرة من إحدى الجهات المقبولة، وذلك وفقاً لنموذج تقويم المطابقة (Type 3)، الوارد في المواصفة ISO/IEC 17067، كما هو موضح في الملحق (٣).
- ٣/٦ يجب أن تُنفذ الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقاً للنموذج المحدد، بما يضمن الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة؛ المبيّنة في الملحق (١).
- ٤/٦ يجب أن يُرفق مع البطاريات ملفٌ فني يتضمن ما يلي:
- (أ) إقرار المورد (الصانع/المستورد) بالمطابقة وفقاً للنموذج المرفق في الملحق (٥).
- (ب) وصف المنتج ومجال استخداماته المحتملة.
- (ج) شهادة المنشأ.
- (د) وصف المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة لكل دفعة للبطاريات على المنتج حسب ما في الملحق (٢).
- (هـ) قائمة الاختبارات المنجزة على المنتج والمواصفات المطبقة.
- ٥/٦ يجب على المورد التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق بتقديم وثائق الملف الفني وشهادات المطابقة وأي معلومات أخرى موثقة تُثبت مطابقة المنتج لمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة، متى ما طُلب منه ذلك.
- ٦/٦ تعتبر المنتجات الخاضعة لهذه اللائحة الحاصلة على علامة الجودة السعودية أو العلامات المقبولة المكافئة لها مطابقة للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

## المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية

تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- ١/٧ التحقق من استيفاء البطاريات الكهربائية، الخاضعة لهذه اللائحة لإجراءات تقويم المطابقة المحددة والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات، في المنافذ والمصانع.
- ٢/٧ يحق للجهات الرقابية - عشوائياً - سحب عينات من المنتج من نقطة الإنتاج، ومن المنافذ وإحالتها إلى المختبرات المختصة للتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات الواردة في هذه اللائحة.
- ٣/٧ يحق للجهات الرقابية تحميل المورد (صانع ومستوردين) تكاليف إجراء الاختبارات وما يتعلق بذلك.
- ٤/٧ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج، فإن الجهة الرقابية تقوم بسحب المنتجات المعنية من المستودعات واتخاذ الإجراءات النظامية في حقها.

## المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق

تقوم سلطات مسح السوق ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:



- ١/٨ تطبيق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزّنة في مستودعات التجار والمصنّعين للتحقق من سلامة المنتجات، ومن مدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبيّنة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٢/٨ سحب عينات من المنتج، سواءً من السوق أو مستودعات الموردين (صانعين ومستوردين)، وذلك لإجراء الاختبارات اللازمة والتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.
- ٣/٨ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج - المعروض والمخزّن - لمتطلبات هذه اللائحة، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية من سحب واستدعاء للمنتج المعني، وتُطبّق الإجراءات والعقوبات المشار إليها في المادة (٩)، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة.

### المادة (٩) المخالفات والعقوبات

- ١/١/٩ يُحظر صناعة واستيراد ووضع وعرض المنتجات غير المطابقة لبنود هذه اللائحة، أو حتى الإعلان عنها.
- ٢/١/٩ يُعتبر عدم استيفاء المنتج لمتطلبات هذه اللائحة سبباً كافياً لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق، وذلك في الحالات التالية:
- (أ) عدم تثبيت أو التثبيت غير الصحيح لشارات المطابقة أو علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها.
- (ب) عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المورد بالمطابقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة.
- (ج) عدم توفر أو عدم اكتمال الوثائق الفنية.
- (د) عدم توفر أو عدم اكتمال البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام.
- ٣/١/٩ عند ضبط أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة، فعلى سلطات مسح السوق - حسب الحالة - اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإزالة المخالفة وأثارها من السوق، ولها في سبيل ذلك:
- (أ) تكليف الجهة المخالفة - المسؤولة عن وضع وعرض المنتج المخالف - بسحبه من المستودعات أو من السوق بهدف تصحيح المخالفة، إن كان ذلك ممكناً، أو تصديره، أو إتلافه (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحددها سلطات مسح السوق.
- (ب) القيام بسحب المنتجات أو حجزها أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستدعائها من الأسواق. ولسلطات مسح السوق - حسب الحالة - الإعلان عن استدعاء المنتج من الأسواق، مع تحمّل الجهة المخالفة جميع التكاليف المترتبة على ذلك.
- (ج) التعامل مع المنتجات المخالفة المشمولة في هذه اللائحة وفقاً لما تحدده الأنظمة واللوائح المطبقة لدى الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق.

ط

٤/١/٩ عند ضبط مخالفة، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات اللازمة بحق هذه المنتجات المخالفة لمتطلبات هذه اللائحة، بما في ذلك إلغاء شهادة المطابقة ذات العلاقة، واتخاذ التدابير اللازمة مع الجهة المقبولة مُصدرة الشهادة وفقاً للائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

٥/١/٩ دون الإخلال بأي عقوبة أشد في الأنظمة المعمول بها، فإنه يُعاقب كل من يخالف متطلبات المواصفات القياسية المعتمدة للمنتجات المشمولة بمجال هذه اللائحة الفنية بالعقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة الغش التجاري.

## المادة (١٠) أحكام عامة

١/١٠ يتحمل المورد كامل المسؤولية القانونية عن تنفيذ متطلبات هذه اللائحة، وتُطبَّق عليه العقوبات التي ينص عليها نظام مكافحة الغش التجاري و/أو أي أنظمة أخرى تتعلق بذلك، إذا ثبت مخالفتها لأي مادة من مواد هذه اللائحة.

٢/١٠ لا تحول هذه اللائحة دون التزام المورد بجميع الأنظمة/اللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة؛ المتعلقة بتداول المنتج ونقله وتخزينه، وكذلك الأنظمة/اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.

٣/١٠ يجب على جميع موردي البطاريات الكهربائية؛ الخاضعة لأحكام هذه اللائحة، أن يقدموا لمفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق جميع التسهيلات والمعلومات التي يطلبونها لتنفيذ المهام الموكلة لهم.

٤/١٠ إذا نشأت أية حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها، فيُرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.

٥/١٠ يجوز للمورد تقديم طلب جديد بعد زوال أسباب رفض الطلب، وبعد إجراء التصحيحات اللازمة للأسباب التي أدت إلى الرفض، ودفع كل التكاليف الإضافية التي تحددها الهيئة.

٦/١٠ تقوم الهيئة بدراسة الشكاوى التي ترد إليها بشأن المنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة، بما في ذلك علامة الجودة، والتحقق من صحة هذه الشكاوى، واتخاذ الإجراءات النظامية في حالة ثبوت أي مخالفات.

٧/١٠ يحق للهيئة إلغاء شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة إذا خالف المورد بنود هذه اللائحة، واتخاذ الإجراءات النظامية التي تكفل الحفاظ على حقوق الهيئة

٨/١٠ عند حصول أي تعديلات على المنتج خلال فترة صلاحية شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة (ما عدا التعديلات الشكلية) فإن الشهادة أو الترخيص يصبح مُلغى، ولا بد من التقدم بطلب جديد.

٩/١٠ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

## المادة (١١) أحكام انتقالية

١/١١ تطبق أحكام هذه اللائحة، خلال مدة لا تزيد عن ١٨٠ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

- ٢/١١ مع مراعاة أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يُعطى مهلة للموردين لتصحيح أوضاعهم في السوق، وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة الفنية خلال مدة لا تزيد عن ٣٦٥ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٣/١١ تلغي هذه اللائحة الفنية -بعد اعتمادها- كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

## المادة (١٢) النشر

تُنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية.

ط



## الملاحق (١)

## أ) قائمة منتجات البطاريات الكهربائية والمواصفات القياسية ذات العلاقة

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية باللغة الإنجليزية	عنوان المواصفة القياسية باللغة العربية	الرقم
المواصفات القياسية الخاصة بالبطاريات الكهربائية			
SASO-GSO-IEC-60335-2-29	Household and similar electrical appliances - Safety Part 2-29 : Particular requirements for battery chargers	الأجهزة الكهربائية المنزلية والأجهزة المماثلة لها - السلامة - الجزء ٢-٢٩: المتطلبات الخاصة لشواحن البطاريات	١
SASO-IEC-62509	Battery charge controllers for photovoltaic systems - Performance and functioning	وحدات التحكم لشحن البطاريات للنظم الكهروضوئية - الأداء والتشغيل	٢
SASO-IEC-62637-2	Battery charging interface for small handheld multimedia devices – Part 2: 2 mm barrel type interface conformance testing	السطح البيئي لشحن البطاريات للأجهزة متعددة الوسائط المحمولة الصغيرة - الجزء ٢: إختبار المطابقة للسطح البيئي من النوع البرميلي ٢ مم	٣
SASO-IEC-62680-1-1	Universal serial bus interfaces for data and power - Part 1-1: Common components - USB Battery Charging Specification, Revision 1.2	أوجه توصيلات متعددة عالمية للبيانات والقدرة (USB) – الجزء ١-١: مركبات عامة – مواصفات شحن بطارية خاصة بمتطلبات الـ USB.	٤
SASO-IEC-62637-1	Battery charging interface for small handheld multimedia devices – Part 1: 2 mm barrel interface	السطح البيئي لشحن البطاريات للأجهزة متعددة الوسائط المحمولة الصغيرة - الجزء ١: السطح البيئي البرميلي ٢ مم	٥
SASO-IEC-TR-61044	Opportunity-charging of lead-acid traction batteries	ملائمة - شحن بطاريات الجر الحمضية الرصاصية	٦
SASO-269	Dry primary batteries	البطاريات الابتدائية الجافة	٧
SASO-IEC-60086-1	Primary batteries – Part 1: General	البطاريات الابتدائية- الجزء ١: عام	٨
SASO IEC 62984-2	High-temperature secondary batteries – Part 2: Safety requirements and tests	البطاريات الثانوية ذات درجة الحرارة العالية- الجزء ٢: متطلبات السلامة والاختبارات	٩
SASO IEC 62281	Safety of primary and secondary lithium cells and batteries during transport	سلامة بطاريات وخلايا الليثيوم الأولية والثانوية أثناء النقل.	١٠
SASO-IEC-60086-2	Primary batteries – Part 2: Physical and electrical specifications	البطاريات الابتدائية - الجزء ٢: المواصفات الفيزيائية والكهربائية	١١
SASO-IEC-60086-3	Primary batteries - Part 3: Watch batteries	البطاريات الأساسية- الجزء ٣: بطاريات الساعات	١٢

SASO-IEC-60130-17	Connectors for frequencies below 3 MHz – Part 17: Details specification for interconnection devices which permit multi-directional mating, for use with rechargeable batteries	الوصلات للترددات أقل من ٣ ميغا هرتز - الجزء ١٧: مواصفة تفصيلية لأدوات الإتصال البينى التى تسمح بالتقارن متعدد الاتجاه للإستخدام مع البطاريات القابلة لإعادة الشحن	١٣
SASO-IEC-60622	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Sealed nickel-cadmium prismatic rechargeable single cells	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلووية أو اليكتروليطات غير حمضية أخرى - الخلايا المنشورية الأحادية القابلة لإعادة الشحن المحكمة والمصنعة من النيكل كادميوم	١٤
SASO-IEC-60623	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Vented nickel-cadmium prismatic rechargeable single cells	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على إليكتروليطات قلووية أو أخرى غير حمضية - خلايا النيكل والكادميوم الأحادية المنشورية المفتوحة القابلة لإعادة الشحن	١٥
SASO-ISO-13064-1	Battery-electric mopeds and motorcycles - Performance – Part 1: Reference energy consumption and range	البطارية الكهربائية للدراجات النارية ذات المحركات الصغيرة والدراجات النارية – الأداء – الجزء ١: الطاقة المستهلكة المرجعية والمدى	١٦
SASO-ISO-13064-2	Battery-electric mopeds and motorcycles - Performance – Part 2: Road operating characteristics	البطارية الكهربائية للدراجات النارية ذات المحركات الصغيرة والدراجات النارية – الأداء – الجزء ٢: خصائص التشغيل على الطرق	١٧
SASO-IEC-60050-482	International Electrotechnical Vocabulary – Part 482: Primary and secondary cells and batteries	المفردات الدولية الكهروتقنية -- الفصل ٤٨٢: الخلايا الأولية والثانوية والبطاريات (النضائد)	١٨
SASO-IEC-60086-5	Primary batteries – Part 5: Safety of batteries with aqueous electrolyte	البطاريات الأساسية - الجزء ٥: سلامة البطاريات ذات الالكتروليت المائى	١٩
SASO-IEC-60092-305	Electrical installations in ships. Part 305: Equipment - Accumulator (storage) batteries	التركيبات الكهربائية فى السفن - الجزء ٣٠٥: بطاريات المراكم (التخزين)	٢٠
SASO-IEC-62133-2	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Safety requirements for portable sealed secondary lithium cells, and for batteries made from them, for use in portable applications - Part 2: Lithium systems	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلووية أو اليكتروليطات غير حمضية أخرى - متطلبات الأمان للبطاريات والخلايا الثانوية المحكمة والمحمولة والبطاريات المصنعة منهم ، للاستخدام فى التطبيقات المحمولة – الجزء الثانى – أنظمة الليثيوم	٢١

ط



SASO-IEC-60095-1	Lead-acid starter batteries- Part 1: General requirements and methods of test	بطاريات الرصاص الحمضية لبدء التشغيل- الجزء ١: المتطلبات العامة وطرائق الاختبار	٢٢
SASO-IEC-60095-2	LEAD-ACID STARTER BATTERIES-Part 2 : Dimensions of batteries and dimensions and marking of terminals	بطاريات الرصاص الحمضية لبدء التشغيل- الجزء ٢: أبعاد وتعليم (وسم) الأطراف	٢٣
SASO-IEC-60095-4	Lead-acid starter batteries – Part 4: Dimensions of batteries for heavy vehicles	بطاريات الرصاص الحمضية المستخدمة لبدء الحركة - الجزء ٤: أبعاد البطاريات للمركبات الثقيلة	٢٤
SASO-IEC-60095-6	Lead-acid starter batteries - Part 6: Batteries for micro-cycle applications.	بطاريات الرصاص الحمضية لبدء التشغيل- الجزء ٦: بطاريات لتطبيقات الدورة الدقيقة	٢٥
SASO-IEC-60095-7	Lead-acid starter batteries - Part 7: General requirements and methods of test for motorcycle batteries.	بطاريات الرصاص الحمضية لبدء التشغيل- الجزء ٧: المتطلبات العامة وطرائق اختبار بطاريات الدراجات النارية	٢٦
SASO-IEC-60952-1	Aircraft batteries – Part 1: General test requirements and performance levels	بطاريات الطائرات - الجزء ١: المتطلبات العامة للاختبار ومستويات الأداء	٢٧
SASO-IEC-60952-2	Aircraft batteries – Part 2: Design and construction requirements	بطاريات الطائرات - الجزء ٢: متطلبات التصميم والإنشاء	٢٨
SASO-IEC-60952-3	Aircraft batteries – Part 3: Product specification and declaration of design and performance (DDP)	بطاريات الطائرات - الجزء ٣: المواصفات الخاصة بالمنتج والتصاميم والأداء (DDP)	٢٩
SASO-IEC-60254-2	Lead-acid traction batteries – Part 2: Dimensions of cells and terminals and marking of polarity on cells	بطاريات الرصاص الحمضية لألات السحب - الجزء ٢: أبعاد الخلايا والأطراف ووسم القطبية على الخلايا	٣٠
SASO-IEC-60896-22	Stationary lead-acid batteries – Part 22: Valve regulated types - Requirements	بطاريات الرصاص الحمضية الثابتة - الجزء ٢٢: الأنواع ذات الصمام المنظم - المتطلبات	٣١
SASO-IEC-61056-2	General purpose lead-acid batteries (valve-regulated types) – Part 2: Dimensions, terminals and marking	الغرض العام لبطاريات الرصاص الحمضية (أنواع ذات الصمام المنظم) - الجزء ٢: الأبعاد، الأطراف، الوسم	٣٢
SASO-IEC-61434	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Guide to designation of current in alkaline secondary cell and battery standards	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلوية أو اليكتروليتات غير حمضية أخرى - دليل تحديد التيار في مواصفات البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على قلوي	٣٣



SASO-IEC-61951-1	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Portable sealed rechargeable single cells – Part 1: Nickel-cadmium	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلوية أو اليكترووليتات غير حمضية أخرى - الخلايا الأحادية القابلة لإعادة للشحن المحكمة المحمولة - الجزء ١: نيكل كادميوم	٣٤
SASO-IEC-61951-2	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Portable sealed rechargeable single cells – Part 2: Nickel-metal hydride	الخلايا والبطاريات الثانوية المحتوية على إلكتروليت قلوي أو غير حمضي - الخلايا الأحادية المحمولة والمختومة القابلة للشحن - الجزء ٢: هادرايد النيكل والمعدن	٣٥
SASO-IEC-62133-1	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Safety requirements for portable sealed secondary cells, and for batteries made from them, for use in portable applications - Part 1: Nickel systems	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلوية أو اليكترووليتات غير حمضية أخرى - متطلبات الأمان للبطاريات والخلايا الثانوية المحكمة والمحمولة والبطاريات المصنعة منهم ، للاستخدام في التطبيقات المحمولة – الجزء الأول – أنظمة النيكل	٣٦
IEC-61960-4	Secondary batteries and cells contacting alkaline substances or other non-acid electrolytes- Secondary lithium batteries and cells for portable application-Part4: Secondary lithium cells and batteries made from them.	البطاريات والخلايا الثانوية التي تحتوي على مواد قلوية أو غيرها من الإلكتروليتات غير الحمضية – بطاريات وخلايا الليثيوم الثانوية للتطبيقات المحمولة - الجزء ٤: خلايا الليثيوم الثانوية والبطاريات المصنوعة منها	٣٧
SASO IEC 62984-1	High-temperature secondary batteries - Part 1: General requirements	البطاريات الثانوية ذات درجة الحرارة العالية- الجزء ١: المتطلبات العامة	٣٨
SASO IEC 62840-1	Electric vehicle battery swap system - Part 1: General and guidance	نظام مبادلة بطارية المركبة الكهربائية – الجزء ١: عام واسترشادي	٣٩
UNECE Regulation 100*	The approval of vehicles with regard to specific requirements for the electric power train		٤٠
SASO ISO 6469-1	Electrically propelled road vehicles — Safety specifications — Part 1: Rechargeable energy storage system (RESS)	مركبات الطرق الكهربائية - مواصفات السلامة - الجزء ١: نظام تخزين الطاقة القابلة لإعادة الشحن (RESS)	٤١
SASO-IEC-62259	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Nickel-cadmium prismatic secondary single cells with partial gas recombination	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلوية أو اليكترووليتات غير حمضية أخرى - خلايا النيكل كادميوم المنشورية الأحادية الثانوية مع إعادة تجميع جزئ للغاز	٤٢




SASO-IEC-60086-4	Primary batteries – Part 4: Safety of lithium batteries	البطاريات الابتدائية- الجزء ٤: سلامة بطاريات الليثيوم	٤٣
SASO-IEC-61960-3	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Secondary lithium cells and batteries for portable applications - Part 3: Prismatic and cylindrical lithium secondary cells and batteries made from them	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلووية أو اليكتروليطات غير حمضية أخرى - بطاريات وخلايا الليثيوم الثانوية للتطبيقات المحمولة - الجزء رقم ٣ - الخلايا وبطاريات الليثيوم المنشورية والأسطوانية والمصنوعة منهم	٤٤
<b>مواصفات طرق اختبار البطاريات الرقم</b>			
SASO-IEC-61427-2	Secondary cells and batteries for renewable energy storage - General requirements and methods of test - Part 2: On-grid applications	خلايا ثانوية وبطاريات لخرن الطاقة المتجددة - متطلبات عامة وطرق اختبار - الجزء ٢: تطبيقات على الشبكة.	٤٥
SASO-IEC-TS-62393	Portable and hand-held multimedia equipment - Mobile computers - Battery run-time measurement	المعدات متعددة الوسائط المحمولة يدوياً والمتنقلة - الحاسبات المتنقلة - قياس زمن تشغيل البطارية	٤٦
SASO-IEC-61959	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Mechanical tests for sealed portable secondary cells and batteries	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلووية أو اليكتروليطات غير حمضية أخرى - الإختبارات الميكانيكية للخلايا والبطاريات الثانوية المحكمة المحمولة	٤٧
SASO-IEC-61982	Secondary batteries (except lithium) for the propulsion of electric road vehicles - Performance and endurance tests	البطاريات الثانوية (باستثناء بطاريات الليثيوم) لدفع مركبات الطرق الكهربائية - إختبارات التحمل والاداء	٤٨
SASO-286		أطراف التوصيل للبطاريات الابتدائية الجافة وطرق اختبارها	٤٩
SASO-ISO-12819	Evaluation of the battery life of a battery-powered watch	طرق تقييم عمر البطارية للساعة المزودة ببطارية	٥٠
SASO-268	Testing for dry and primary batteries	طرق اختبار البطاريات الابتدائية الجافة	٥١
SASO-795	Water test for lead-acid batteries	طرق اختبار ماء بطاريات الرصاص الحمضية	٥٢
SASO-IEC-60896-11	Stationary lead-acid batteries – Part 11: Vented types - General requirements and methods of tests	بطاريات الرصاص الحمضية الثابتة - الجزء ١١: الأنواع ذات التهوية - المتطلبات العامة - طرق الإختبار	٥٣

ط



SASO-IEC-60896-21	Stationary lead-acid batteries – Part 21: Valve regulated types - Methods of test	بطاريات الرصاص الحمضية الثابتة - الجزء ٢١: الأنواع ذات الصمام المنظم - المتطلبات العامة - طرق الإختبار	٥٤
SASO-IEC-61056-1	General purpose lead-acid batteries (valve-regulated types) – Part 1: General requirements, functional characteristics - Methods of test	الغرض العام لبطاريات الرصاص الحمضية (أنواع ذات الصمام المنظم) - الجزء ١: المتطلبات العامة، الخصائص الوظيفية - طرق الإختبار	٥٥
SASO-IEC-TS-61430	Secondary cells and batteries - Test methods for checking the performance of devices designed for reducing explosion hazards - Lead-acid starter batteries	البطاريات والخلايا الثانوية - طرق الإختبار لفحص الأداء للأجهزة المصممة لتقليل مخاطر الانفجار - بطاريات البدء الرصاص الحمضية	٥٦
SASO IEC 62660-1	Secondary lithium-ion cells for the propulsion of electric road vehicles - Part 1: Performance testing	خلايا أيون - الليثيوم الثانوية لدفع مركبات الطرق الكهربائية - الجزء ١: اختبار الأداء	٥٧
SASO IEC 62660-2	Secondary lithium-ion cells for the propulsion of electric road vehicles - Part 2: Reliability and abuse testing	خلايا أيون - الليثيوم الثانوية لدفع مركبات الطرق الكهربائية - الجزء ٢: اختبار الموثوقية والاستعمال الخاطئ	٥٨
SASO IEC 62660-4	Secondary lithium-ion cells for the propulsion of electric road vehicles - Part 4: Candidate alternative test methods for the internal short circuit test of IEC62660-3	خلايا أيون - الليثيوم الثانوية لدفع مركبات الطرق الكهربائية - الجزء ٤: طرق الاختبار البديلة للمرشح لاختبار الدائرة القصيرة الداخلية في المواصفة القياسية الدولية IEC 62660-3	٥٩
SASO IEC 63193	Lead-acid batteries for propulsion power of lightweight vehicles - General requirements and methods of test	بطاريات الرصاص الحمضية لقوة الدفع للمركبات خفيفة الوزن - المتطلبات العامة وطرق الاختبار	٦٠
<b>المواصفات الاستدلالية لمتطلبات السلامة في البطاريات</b>			
SASO-IEC-62485-1	Safety requirements for secondary batteries and battery installations – Part 1: General safety information	متطلبات السلامة للبطاريات الثانوية وتركيبات البطاريات - الجزء ١: معلومات السلامة العامة	٦١
SASO-IEC-62485-2	Safety requirements for secondary batteries and battery installations – Part 2: Stationary batteries	متطلبات السلامة للبطاريات الثانوية وتركيبات البطارية - الجزء ٢: البطاريات الثابتة	٦٢
SASO-IEC-61429	Marking of secondary cells and batteries with the international recycling symbol ISO 7000-1135	وسم البطاريات والخلايا الثانوية برمز إعادة التدوير الدولي ISO 7000-1135	٦٣
SASO-IEC-TR-61431	Guide for the use of monitor systems for lead-acid traction batteries	دليل استخدام أنظمة المراقبة لبطاريات الجر الرصاص الحمضية	٦٤

ط



SASO-IEC-TR-61438	Possible safety and health hazards in the use of alkaline secondary cells and batteries - Guide to equipment manufacturers and users	مخاطر السلامة والصحة المحتملة عند استخدام البطاريات والخلايا الثانوية القلوية - دليل الصناع والمستخدمين	٦٥
SASO-IEC-TR-62060	Secondary cells and batteries - Monitoring of lead acid stationary batteries - User guide	مراقبة البطاريات والخلايا الثانوية لبطاريات الرصاص الحمضية الثابتة - دليل المستخدم	٦٦
SASO-IEC-TR-62188	Secondary cells and batteries containing alkaline or other non-acid electrolytes - Design and manufacturing recommendations for portable batteries made from sealed secondary cells	البطاريات والخلايا الثانوية المحتوية على مواد قلوية أو اليكتروليتات غير حمضية أخرى - توصيات التصميم والتصنيع للبطاريات المحمولة المصنعة من الخلايا الثانوية المحكمة	٦٧
SASO-IEC-TS-62257-8-1	Recommendations for small renewable energy and hybrid systems for rural electrification - Part 8-1: Selection of batteries and battery management systems for stand-alone electrification systems - Specific case of automotive flooded lead-acid batteries available in developing countries	توصيات لأنظمة الطاقة المتجددة الصغيرة والمختلطة الخاصة بكهرية القرى - الجزء ٨-١: إختيار البطاريات وأنظمة إدارة البطاريات الخاصة بأنظمة الكهرياء القائمة بذاتها - حالة خاصة ببطاريات الرصاص الحمضية المغمورة للسيارات ذاتية الحركة - حالة محددة لبطاريات السيارات	٦٨
SASO IEC 62281	Safety of primary and secondary lithium cells and batteries during transport	سلامة بطاريات وخلايا الليثيوم الأولية والثانوية أثناء النقل	٦٩
SASO IEC 62840-2	Electric vehicle battery swap system - Part 2: Safety requirements	نظام مبادلة بطارية المركبة الكهربية - الجزء ٢: متطلبات السلامة	٧٠
SASO IEC 62660-3	Secondary lithium-ion cells for the propulsion of electric road vehicles - Part 3: Safety requirements	خلايا الليثيوم أيون الثانوية لدفع مركبات الطرق الكهربية - الجزء ٣: متطلبات السلامة	٧١

ملاحظة/ تعد قائمة المواصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى الموردون مسؤولية التأكد من موقع الهيئة بأنهم يستخدمون أحدث المواصفات والنسخ من تلك المذكورة في القوائم.

ط



(ب) قائمة المنتجات والرموز الجمركي

الرمز الجمركي	المنتج	الرقم
8506	خلايا ابتدائية ومجموعات خلايا ابتدائية (بطاريات)	.١
8507	البطاريات والخلايا الأولية والثانوية	.٢

ملحوظة: تُعدُّ المنتجات والرموز الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.



## الملحق (٢)

### نموذج بطاقة بيانات السلامة لدفعة البطاريات الكهربائية

نوع البطارية: .....

او الخلايا: .....

١) تعريف المورد والمنتج

١/١ تعريف المنتج:

بطاريات قابلة لإعادة الشحن: نعم  لا

الاسم التجاري: .....

النعت التفصيلي: .....

النظام الكيميائي: .....

الأقطاب: - .....

الالكتروليت: - .....

الجهد الاسمي: - .....

١/٢ تعريف المصنع او المسؤول عن الصنع:

الاسم والعنوان: .....

١/٣ عنوان الطوارئ: .....

٢) مكونات البطارية والخلايا

مواد صلبة: حديدية او بلاستيكية: - .....

مواد كيميائية: - .....

٣) تحديد المخاطر

المخاطر المادية إذا وجدت: - .....

المخاطر الكيميائية: - .....

تصنيف المخاطر: - .....

تصنيف الحلول: - .....

٤) الإسعافات الأولية اللازمة

حالة ملامسة العيون: - .....

حالة ملامسة الجلد: - .....

حالة الابتلاع: - .....

حالة الاستنشاق: - .....

٥) إجراءات مكافحة الحريق

مخاطر الحريق او الانفجار: - .....



- البيات إطفاء الحريق:-----
- البيات خاصة بالانفجار:-----
- إجراءات مكافحة التسربات:-----
- عمليات الشحن والمواصلات والتخزين:-----
- إجراءات الحماية الشخصية:-----
- ٦) إجراءات الفسح العرضي
- ٧) المناولة والتخزين
- ٨) ضوابط التعرض / الحماية الشخصية
- ٩) الخصائص الفيزيائية والكيميائية
- ٩/١) المظهر: (الشكل الفيزيائي واللون):-----
- ٩/٢) نطاق درجة الحرارة: استعمال معتاد، استعمال عرضي، في التخزين:-----
- ٩/٣) كثافة الطاقة:-----
- ٩/٤) الطاقة الفورية:-----
- ٩/٥) المقاومة الميكانيكية: كما هو محدد في المعيار المطبق:-----
- ١٠) الاستقرار والحساسية
- شروط لتجنب: تشوه، تشويه، سحق، حفر، تفكيك، تحميل، ماس كهربائي:-----
- ١٠/١) معلومات حول التسممات:-----
- ١٠/٢) المعلومات الإيكولوجية:-----
- ١٠/٣) الاعتبارات المتعلقة بالتخلص:-----
- ١٠/٤) الترميد (الحرق): ينبغي ألا يقوم المستعملون أبدا بترميد البطاريات ولكن من قبل متخصصين ذوي خبرة في المرافق المعتمدة.
- ١٠/٥) شروط الطرح بالمكبات:-----
- ١٠/٦) إعادة التدوير:-----
- ١٤) معلومات النقل: الأمم المتحدة، الاتفاقيات الدولية:-----
- ١٥) معلومات تنظيمية، تنظيم الأمم المتحدة الخاص بنقل البطاريات الموصوف في "النماذج التنظيمية لنقل البضائع الخطرة"
- ١٦) معلومات أخرى / إخلاء مسؤولية المسؤولية

التوقيع:-----

التاريخ:-----



### الملحق (٣)

#### نموذج تقويم المطابقة (Type 3) وفقا للمواصفة ISO/IEC 17067

#### (المطابقة للطراز المبنية على ضبط جودة عملية الإنتاج)

- ١ المطابقة للطراز المبنية على تأكيد جودة عملية الإنتاج  
هو نموذج إجراء لتقويم المطابقة الذي يُنفذ المورد - من خلاله - الالتزامات الواردة في البنود المبينة أدناه، ثم يؤكد و يقر - تحت كامل مسؤوليته - بأن المنتجات المعنية متطابقة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز ( Type Approval) و تتقيد بمتطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.
- ٢ التصنيع  
يجب على المورد تشغيل نظام إدارة سلامة المنتج؛ مصادق عليه لضمان سلامة المنتج، شاملا خط الإنتاج و الفحص النهائي، واختبار المنتجات المعنية وفقا للبند (٣)، ويجب أن يخضع النظام إلى مراقبة دورية (Surveillance) وفقا لما ورد في البند (٤).
- ٣ نظام إدارة سلامة المنتج  
١/٣ يجب على المورد تقديم طلب إلى الجهة المقبولة التي يختارها، من أجل تقويم نظام إدارة سلامة المنتجات المعنية. ويجب أن يشمل الطلب:  
أ) اسم وعنوان المورد، واسم و عنوان الممثل الرسمي للصانع - عند تقديم الطلب من الممثل الرسمي.  
ب) يجب أن يكون الصانع مرخصا رسميا من السلطات المعنية في بلد الصنع.  
ج) إقرارا مكتوبا بعدم تقديم نفس الطلب إلى أي جهة مقبولة أخرى.  
د) كل المعلومات ذات العلاقة بشأن فئة المنتجات المقصودة.  
هـ) الوثائق الخاصة بنظام إدارة سلامة المنتج.  
و) الوثائق الفنية الخاصة بالطراز المصادق عليه، ونسخة من شهادة اعتماد الطراز.  
٢/٣ يجب أن يضمن نظام إدارة سلامة المنتج تطابق المنتجات المصنعة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز، ومع متطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.
- ٣/٣ يجب توثيق جميع عناصر النظام ومتطلباته - المعتمدة من المورد - بطريقة منهجية ومنظمة، على شكل سياسات مكتوبة وإجراءات وتعليمات، ويجب أن تُتيح وثائق نظام إدارة سلامة المنتج فهما متسقا لبرامج وخطط وأدلة وسجلات السلامة، ويجب أن تشمل وثائق النظام - على وجه الخصوص - وصفا كافيا لما يلي:  
أ) أهداف الجودة، والهيكل التنظيمي والمسؤوليات وصلاحيات الإدارة، وذلك فيما يتعلق بسلامة المنتج.  
ب) تقنيات التصنيع، وإجراءات مراقبة جودة وسلامة المنتج، والعمليات والإجراءات المتبعة؛  
ج) الفحوصات والاختبارات المنفذة؛ قبل وأثناء وبعد التصنيع، وتكرارها؛  
د) السجلات: مثل تقارير الفحص والاختبار والمعايرة، ووثائق تأهيل الموظفين المعنيين ... إلخ .  
هـ) وسائل ضبط تحقيق السلامة المطلوبة في المنتج والتشغيل الفعال لنظام إدارة سلامة المنتج.



- ٤/٣ يجب على الجهة المقبولة - المصادقة على نظام إدارة سلامة المنتج - تقييم النظام لتحديد ما إذا كان مستوفياً للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣ ، خلال فترة سريان المصادقة على النظام، وذلك لمدة ثلاث سنوات.
- ٥/٣ يجب افتراض مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية - فيما يتعلق بعناصر نظام إدارة سلامة المنتج - كلما كان مطابقاً للمواصفات القياسية.
- ٦/٣ يجب أن يكون فريق التدقيق ذا خبرة في سلامة المنتج المعني، وأن يضم الفريق عضواً واحداً - على الأقل - ذا خبرة في تقييم مجال وتقنيات صناعة المنتج، وإلماماً بالمتطلبات الفنية الواردة في اللوائح الفنية ذات العلاقة.
- ٧/٣ يجب أن يشمل التدقيق زيارة تقييم للمصنع، ويجب أن يقوم فريق التدقيق بمراجعة الوثائق الفنية المشار إليها في البند ٣/٣ للتأكد من قدرة الصانع على تحديد المتطلبات الواردة في اللوائح الفنية، وإجراء الفحوصات والاختبارات اللازمة لضمان مطابقة المنتج لتلك المتطلبات.
- ٨/٣ يجب إشعار الصانع بالقرار بعد انتهاء التقييم، على أن يتضمن الإشعار نتائج التدقيق وقرار التقييم مع مسوغات ذلك.
- ٩/٣ يتعهد الصانع بالوفاء بالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج ، كما هو مُصادق عليه، والحفاظ عليه بحيث يظل ملائماً وفعالاً.
- ١٠/٣ يجب على الصانع إشعار جهة تقييم المطابقة - التي صادقت على نظام إدارة سلامة المنتج - بأي تعديل مُقترح في نظام إدارة سلامة المنتج.
- ١١/٣ يجب على الجهة المقبولة تقييم أي تعديلات مقترحة، ثم تقرير ما إذا كان نظام إدارة سلامة المنتج المعدل مستمراً في مطابقته للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣، أو يحتاج إلى إعادة التقييم، ويجب على الجهة المقبولة إشعار الصانع بقرارها، على أن يتضمن الإشعار نتائج الفحص والاختبار وقرار التقييم مع مسوغات ذلك.
- ٤ المراقبة الدورية تحت مسؤولية الجهة المقبولة
- ١/٤ الغرض من المراقبة الدورية هو التحقق من مدى استيفاء المورد لالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج المصادق عليه .
- ٢/٤ يجب على المورد السماح للجهة المقبولة - خلال فترة سريان المصادقة - بدخول مواقع التصنيع والتفتيش والاختبار والتخزين ، وأن يُوفّر جميع المعلومات اللازمة للتقييم؛ خاصة وثائق نظام إدارة سلامة المنتج، وسجلات السلامة، مثل: تقارير الفحص والاختبار والمعايرة، ووثائق تأهيل الموظفين المعنيين ... إلخ .
- ٣/٤ يجب على الجهة المقبولة القيام بزيارات تدقيق دورية للتأكد من أن الصانع يطبق نظام إدارة سلامة المنتج ويحافظ عليه، على أن تُقدم الجهة المقبولة تقرير التقييم للمورد.
- ٤/٤ يحق للجهة المقبولة القيام بزيارات فجائية للمصنع لإجراء اختبارات على المنتج - إذا اقتضى الأمر ذلك - أو توكيلها لجهة أخرى للتأكد من أن نظام إدارة سلامة المنتج يعمل بشكل صحيح، على أن تُقدم الجهة المقبولة تقرير التقييم للمورد، وتقارير الاختبارات - في حالة إجراء الاختبارات.
- ٥ شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة
- ١/٥ يجب على الجهة المقبولة إصدار شهادة مطابقة للمنتج إذا كان المورد حاصلًا على نظام إدارة سلامة المنتج مصادق عليه وساري المفعول، وذلك كلما قدم المورد طلباً لذلك، خلال فترة سريان مفعول المصادقة.

- ٢/٥ يجب على الجهة المقبولة تحديد بيانات المنتج في كل طلب، وتوضيحها في شهادة المطابقة الصادرة، وتسجيلها في البوابة الإلكترونية للمطابقة (في الهيئة).
- ٣/٥ يجب على المورد أن يصدر إقراراً مكتوباً بالمطابقة لكل طرازٍ مُعتمد من المنتج (اعتماد الطراز)، وأن يجعله مُتاحاً للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وذلك بعد وضع المنتج في السوق، على أن يُحدّد الطراز المُعتمد للمنتج في إقرار المورد بالمطابقة، ويجب توفير نسخة من شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق عند الطلب.
- ٤/٥ يجب على المورد أن يجعل الوثائق أدناه مُتاحةً للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وذلك بعد وضع المنتج في السوق.
- الوثائق المشار إليها في البند ٣/٣.
  - التعديلات المشار إليها في البند ٩/٣، كما هو مصادقٌ عليه.
  - قرارات وتقارير الجهة المقبولة المشار إليها في البند ٧/٣.
- ٥/٥ يجب على كل جهة مقبولة إبلاغ الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق عن أنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها أو سحبها، ويجب عليها وضع قوائم لأنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها، أو التي قامت برفضها أو تعليقها أو تقييدها أو سحبها، وذلك بأي وسيلة؛ إما بشكل دوري أو عند الطلب، وعلى كل جهة مقبولة إشعار الجهات المقبولة الأخرى عن المصادقات الخاصة بأنظمة إدارة سلامة المنتج التي قامت برفضها أو تعليقها أو سحبها أو تقييدها، وإشعار تلك الجهات - عند الطلب - عن مصادقات الأنظمة التي أصدرتها.




## الملحق (٤)

### نموذج إقرار المورد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity

يُعبأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

#### (١) بيانات المورد

- الاسم: .....
- العنوان: .....
- .....  
- الشخص الذي يمكن الاتصال به:
- البريد الإلكتروني: .....
- رقم الهاتف: .....
- الفاكس: .....

#### (٢) تفاصيل المنتج:

- العلامة التجارية للمنتج: .....
- الطراز: .....
- وصف المنتج: .....
- الصنف (وفقاً للمواصفات): .....
- المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية: .....
- .....

نُقرُّ بأن المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق للائحة الفنية السعودية/.....  
( ) والمواصفات القياسية السعودية/..... الملحقة بها.

الشخص المسؤول: .....

اسم الشركة: .....

التوقيع: ..... الختم الرسمي:

التاريخ: ---/--/---

